GENERAL

CRC/C/OPSC/QAT/Q/1

16 February 2006

ARABIC

Original: ENGLISH

لجنة حقوق الطفل

الدورة الثانية والأربعون

أيار/مايو - 2 حزيران/ يونيه 2006 15

البروتوكول الاختياري للاتفاقية المتعلق ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الخليعة: قائمة المسائل التي يتعين تناولها فيما يتصل بالنظر في تقرير قطر (CRC/C/OPSA/QAR/1)

1- يرجى تقديم بيانات إحصائية (بما في ذلك بيانات حسب الجنس والعمر، والمناطق الحضرية والريفية)، إذا كانت متاحة، عن السنوات 2003 و2004 و2005 بشأن ما يلي:

أ) عدد الأطفال المتَّجر بهم المهرَّبين إلى قطر ومنها وكذلك داخل البلد؛)

ب) عدد الحالات المبلَّغ عنها بخصوص بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الخليعة، مع تقديم معلومات إضافية بشأن نتائج هذه الحالات بما في ذلك مقاضاة مرتكبيها أو سحب الدعاوى أو توقيع جزاءات عليهم؛)

ج) عدد الضحايا من الأطفال الذين قُدِّمت إليهم مساعدة إبراء وتعويض (لو وُجِدَّ) كما هو محدد في الفقرتين 3 و4 من المادة 9 من البروتوكول الاختياري.)

2- يُرجى تقديم معلومات عن الولاية القضائية خارج إقليم الدولة بشأن الجرائم المرتَكَبة انتهاكاً لأحكام البروتوكول الاختياري عندما يرتكب هذه الجرائم في الخارج مواطن قطري أو شخص غير مواطن مقيم في قطر.

3- يُرجى تقديم معلومات عن مخصصات الميزانية (الوطنية والإقليمية والمحلية) من أجل إعمال الحقوق الواردة في البروتوكول الاختياري.

4- يُرجى تقديم معلومات محدَّثة عن مدى وجود النية لديكم لإعادة النظر في التحفُّظ العام الذي أُدرِج عند الانضمام إلى البروتوكول.

5- يُرجى تقديم معلومات محدَّثة عن أنشطة مكتب صديق الطفل، وخاصة فيما يتصل بتنفيذ البروتوكول الاختياري. وفي هذا الصدد، يرجى تقديم معلومات عن عدد الشكاوى الفردية الواردة التي حُقِّق فيها، ونتائجها، وتقديم مزيد من التفاصيل عن الخط الساخن المتعلق بالأطفال.

6- يرجى تقديم معلومات عمّا إذا كانت قد وُضِعت استراتيجية وطنية مصحوبة بخطط عمل وطنية ذات إطار زمني لمكافحة الاتِّجار بالأشخاص.

7- يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتَّخذة لمنع استخدام الأطفال كقائدي جِمال سباق. ويرجى أيضاً تقديم معلومات عن المبادرات الإقليمية المتَّخذة في هذا الصدد، بما في ذلك التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف.

8- يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتَّخذة لحماية مجموعات الأطفال الضعفاء بوجه خاص من الاستغلال الجنسي ومن الاتِّجار بهم لأغراض استغلالية، بمن في ذلك الأطفال ذوو حالات العجز، وأطفال العمال المهاجرين (غير القطريين) والأطفال المشمولون برعاية بديلة.

9- يرجى تقديم معلومات عن حالة أطفال العمال المهاجرين (غير القطريين).

- - - - -